

IJA # 1283

Archival Materials from the Baghdadi Jewish Community

انتارات توديع ميانج الاحبارت الذي
مختلفت في

10

Handwritten text in Arabic script, including a heading and several lines of prose.

Handwritten text enclosed in a rectangular box.

Handwritten text at the bottom of the page, possibly a signature or date.

١٥١

حضرة رئيس اللجنة الادارية للطائفة الاسرائيلية المحترمة
بواسطة كاتب عدل جنوب بغداد الاول

بموجب الترخيص

حيث اني كنت قد استأجرت من المالكين
من الدكان المرقم ٥٨/٥٠٠ الكائنة في محلة باب
الانفا . وبانتها لاجل اني كنت المورث في ٥٨/٥٠٠
والمرقم ٥٨/٥٠٠ اودع طابعا بواسطة عمادة كاتب
العدل في القبط الايام الماضية في دار العدل
وذلك في سنة ١٩٢٤ م . وقد استوفيت من
البلد ... اذ اني ...

الم تأجر

فازي محمد علي الفيل وارا احمد حيدر الربيعي



| |
|---------------------------|
| كاتب عدل جنوب بغداد الاول |
| مبلغ |
| المبلغ المستحق ١٥٠ دينار |
| مبلغ ... ٥٥٠ |
| مبلغ ... ٢٩٢ |
| مبلغ ... ٧٢٨ |
| المبلغ ... ٥٨٨ |

٥٦٠
هذا مبلغ ارضي من كاتب عدل جنوب بغداد الاول بموجب قرار
الامر السطائي الاسرائيلية على يد الموكدين العراقيين

الى متولي اوقاف حسقيل مناحيم دانييل (المجلس الجسماني) للطائفة الاسرائيلية في بغداد
بواسطة كاتب عدل شرقي بغداد

الموضوع "امتاع استلام بدل ايجار"

بعد التحية

نظرا لامتناعكم عن استلام بدل ايجار الكراج الواقع في شارع السنك المرقم ٤٠ ج / ٢٣٣
والبالغ - ١٣٥ دينار منها خمسة وثمانون دينارا نقدا وخمسون دينارا بموجب كميالة لمدة اربعة
اشهر وذلك بموجب العقد الموقع من قبلكم بتاريخ ١٠ / ١١ / ١٩٥٥ . لذا اضطرت توديع المبلغ وقدره
خمسة وثمانون دينارا نقدا والكميالة المؤرخه في ١٠ / ١٠ / ١٩٥٦ لمدة اربعة اشهر بمبلغ خمسون
دينارا لدى كاتب عدل شرقي بغداد وذلك كتجديد بدل ايجار الكراج المذكور لمدة سنة كامله
اعتبارا من ١٠ / ١٠ / ١٩٥٦ لغاية ١٠ / ١٠ / ١٩٥٧ وطلبه نرجو مراجعة كاتب عدل شرقي بغداد
لاستلام المبلغ والكميالة المنوه عنها اعلاه

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

المستأجر
رشيد محمود الدليمي



انضم المبلغ وسداد بموجب
١٤٤٠ / ١٠ / ١٩٥٦
المركز العراقي ايجار
مؤرخه في ١٠ / ١٠ / ١٩٥٦
تتمت عند كاتب عدل شرقي بغداد

تتم رشيد محمود الدليمي
كما اذيع بحسب الامر ٨٥ دينار
الامر ٨٥ دينار

مهدي جعفر
كاتب عدل شرقي بغداد

مستوفى لبرمانه المرقم ٤٠ ج / ٢٣٣
بمبلغ خمسة وثمانون دينارا
والكميالة المؤرخه في ١٠ / ١٠ / ١٩٥٦
م. الكراج

بسم هذا الاصدار
وطلب تبليغه الى
وبعد استيفاء ل...
واوسلت التبع...
قضى التكميل
كاتب عدل جنوبي بغداد الاولى



السيد يوسف ذكوري :

رجي بياره مايلي :

١- متى تم اخذ المساج صاع وهو الرجبل للمستمع ١/٤/٥٥

لداقر في حلة التبادلية ؟

٢- هل اقيم على رجور بالقلبة أم تحت القلبة ضابطاً ؟

٣- يظهر في الأوراق المقدمه من قبلك مايلي :

٤- انه المساج قد اودع - ٦٠١ - دنباراً بتاريخ ١٥/١/٥٥

ولكنه اصدر الرتر غير مضمم ، بل يقدم صورة غير مضممة منه

غير مضممة من الكمان العدل التي اودع لديه - فذا مع القم

ثمة التثنية ١/١/٥٥ لفاية ١/١/٥٥ حوثقة بالصدق المرفقة

٥- عدم وجود مسوحات تثبت ابيانه القاطن

ابراج والى ص الباع كمر من ماضية رابحة

٥- عدم وجود مستح تثبت ابيانه القاطن الاذول للسيد

١/١/٥٥٦ الباع مستوره دنباراً .

لذا رجي بياره الى باب المصنوعة منه مفضلاً .

ما يوجد عندنا معلومات في جميع سواد اعلان

١/٤/٥٦

٢٦٣
٤/٤٤
فيها ذكر

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

بالتاريخ ١٥/١/٥٥٦ (بالتاريخ المسمى) راجع الى السيد يوسف ذكوري

١٤ منبأ اوقاف قبايم دانبال (المجلس المحاسب الطائفي العراقي) في بغداد

بواسطة كاتب عدل فنوري بغداد اثناء المحرم

راجعتك لا سلام يد الازهار الدار المضمون القائد الا اوقاف قبايم دانبال
الواقف في محلة النصارين المرفح ١/٤ يصفك منوبيا علي واصفقت
والا سلام يد الازهار لسنة العالم المبدأ في ١/٤ (١٩٥٦) لجانة الازهار ١٩٥٦
وقد ٦٠ دينار للقسط الاول وانقسط الثاني يدفع في شهر رجب
ارني اشراخه عليه فقد اودعت المبلغ القسط الاول وقدره سنون
دينارا لدى كاتب العدل وسوف اودع القسط الثاني في الموعد
المقرر وقد اعذرني انفسه

١٥/١٠/١٩٥٥

الموكيد العالم
محمد صالح مهدي الدجيل

سيد صادق ابراهيم
حسب الرضا المصدرة
في كاتب عدل
١٩٥٥

اتصفت بموجب ملكيت الابي شمرنا
نيسان ٦٠١ - ملك رقم ١٥٧٦٥٥٠٤٤ في كاتب عدل شريف
نيسان على نيك المولود العراقي
ملك رقم ٩٤٢٠٠٠٠٠ في كاتب عدل قنوبلي
١٠٠١ - نيسان على نيك المولود العراقي
١٦٥ - نيسان قسمت الى الرصم بد رقم بموجب كلام السيد سليم البرهم صبه
٨٠٠ - اجاب ابيه كاطر

[Faint, mostly illegible handwritten text on the reverse side of the document, likely bleed-through from the other page.]

عدد التسلسل:

رقم الابواب:

المأجور:

لقد تم العقد بين متولي أوقاف مهنه رابن المجلس الجسماني للطائفة الدرزية في بفرار المدعو فيما يلي
بالمؤجر وبين المستأجر المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-

أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرقوبة والاطلاع

الواقف في بغداد في عملة الف دينار المرقب ١/٤ لا تحاذر

من ابتداء ١٩٥٥ في ١٠ اكتوبر الى نهاية ١٩٥٥ في ١٠ اكتوبر

يبدل ايجار قدره فقط

ثانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط ما يربو عن دينار وأما الباقي وقدره

فلى المستأجر دفعه بموجب الكسالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه

| | | |
|---|-------------|----------------|
| ١ | دينار كسبيل | ١٠ اكتوبر ١٩٥٥ |
| ٢ | دينار كسبيل | ١٠ اكتوبر ١٩٥٥ |
| ٣ | دينار كسبيل | ١٠ اكتوبر ١٩٥٥ |
| ٤ | دينار كسبيل | ١٠ اكتوبر ١٩٥٥ |

ثالثاً - اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) كعبالة من الكمبيالات المحررة أعلاه في استحقاق
فيصبح الدين كله مهجلاً وواجب الأداء فوراً، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر
بفرق بدل الايجار اذا حصل هنالك نقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر الموصى اليه .

رابعاً - للمستأجر حق الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضی تحريري من
المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخليئة المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك
فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره ١٠٠ دينار من غير حاجة الى انذار رسمي .

خامساً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعرض له
جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً - ان ضريبة الأملاك تكون بعهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على
المستأجر وهو ملزم بدفعها منتظماً .

سابعاً - ان المستأجر يترتب بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيره من
الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٠ / ٨ / ١٩٥٥

شاهد
شاهد
شاهد
متولي اوقاف مهنه رابن (المجلس الجسماني)



Handwritten signature and scribbles at the bottom right of the page.

Faint, mostly illegible handwritten text in Arabic script covering the right page of the document.

عدد التسلسل :
رقم الابواب : ١٩/٤
٢٤٧

لقد تمّ العقد بين متولي أوقاف (المجلس الجماعي لطائفة الاسرائيلية في بغداد) المدعو فيما يلي
بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي : -

أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بمد الرؤية والاطلاع
الواقعة في بغداد في محلة المرقم لاتخاذ

من ابتداء
الى نهاية

يبدل ايجار قدره فقط
ثانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط وأما الباقي وقدره

فعل المستأجر دفعه بموجب الكميالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه : -

- ١
- ٢
- ٣
- ٤

ثالثاً - اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) أو كميالة من الكميالات المحررة أعلاه في استحقاقه فيصبح الدين
كله مديوناً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وايجار المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل ايجار اذا حصل
هناك تقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء اذار رسمي الى المستأجر المومي اليه .

رابعاً - للمستأجر حق بالمأجور مدة ايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تحريري من المؤجر . وعند
ختم مدة ايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة
التأخير بدل ايجار يومي مقداره من غير حاجة الى اذار رسمي .

خامساً - يتعهد المستأجر بأن يميد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعرض له جميع النواقص
والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً - ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرت فهي على المستأجر وهو
ملزوم بدفعها منتظماً .

سابعاً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاعتراف بالكذب وغيرها من الايمان
فيما يتعلق بهذا العقد .

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١١ / ٨ / ١٩٥٧

المؤجر

متولي أوقاف

المستأجر

شاهد

شاهد

(المجلس الجماعي)

أوقاف عزرا بن زبدي
الرقم
التاريخ

عدد التسلسل :

رقم الابواب :

لقد تمّ العقد بين متولي أوقاف عزرا عيسى و... (المجلس الجماعي للطائفة الاسرائيلية في بغداد) المدعو فيما يلي بالمؤجر وبين السيد عبد الرحمن عبد العزيز...

أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع الواقع في بغداد في محلة... المرقم... لاتخاذ...

من ابتداء... الى نهاية... يبدل ايجار قدره فقط...

ثانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط... وأما الباقي وقدره...

فعل المستأجر دفعه بموجب الكيالات المحررة بمبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه : -

- ١
- ٢
- ٣
- ٤

ثالثاً - اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) أو كميالة من الكيالات المحررة أعلاه في استحقاقه فيصبح الدين كله معجلًا وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وبيع المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الإيجار اذا حصل هنالك تقيصة وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومي اليه .

رابعاً - للمستأجر حق... بالمأجور مدة الإيجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الإيجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره... من غير حاجة الى انذار رسمي .

خامساً - يتعهد المستأجر بأن يبيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعرض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً - ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سابعاً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاعتراف بالكذب وغيرها من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .


كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٠ / ٧ / ١٩٥٧

المؤجر متولي أوقاف عزرا عيسى (المجلس الجماعي)

المستأجر السيد عبد الرحمن عبد العزيز

شاهد شاهد

أوقاف عزرا عيسى رئيس



عدد التسلسل :

رقم الابواب :

لقد تم العقد بين متولي أوقاف (المجلس الحسيني للطائفة الاسرائيلية في بغداد) المدعو فيما يلي بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي : -

أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع

الواقف في بغداد في محلة باب الرضا المرقم لاتخاذ

من ابتداء الى نهاية

يبدل ايجار قدره فقط

ثانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط

وأما الباقي وقدره

فعلى المستأجر دفعه بموجب الكيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه : -

- ١
- ٢
- ٣
- ٤

ثالثاً - اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) أو كميالة من الكميالات المحررة أعلاه في استحقاقه فيصبح الدين كله معجلاً وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وبيع المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الإيجار اذا حصل هنالك تقصير وذلك بدون حاجة الى اعطاء اذار رسمي الى المستأجر المومي اليه .

رابعاً - للمستأجر حق بالمأجور مدة الإيجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الإيجار فان المستأجر ملزم بتخليه المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره من غير حاجة الى اذار رسمي .

خامساً - يتعهد المستأجر بأن يبعد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يموض له جميع التواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً - ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سابعاً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١ / ٧ / ١٩٥٧

شاهد شاهد متولي أوقاف (المجلس الحسيني)

اوقاف عزراً مناخيم داتيل
العضو
الرئيس




Handwritten signature or stamp at the bottom left.

Faint blue ink handwriting on the top half of the right page, possibly a copy or continuation of the text.

Additional faint blue ink handwriting on the middle section of the right page.

Handwritten text at the top of the bottom section on the right page.

Handwritten text below the top section on the right page.



فلس دينار


٩٢٨ فقط ٤٦

في اليوم العشرين من شهر رمضان سنة الألف والتسعمائة وخمسة وستين
ملزوم أن دفع نقداً في بغداد لأمر متولي أوقاف مكيوم الدين (المجلس الجسمانى
الاسرائيلى) المبلغ المرقوم أعلاه فقط سنة ثمانين وثمانمئة وخمسة وستين لا غيرها
والعوض وصلنى عن مسطح الناجية محمد بن إمام الدين وذلك بموجب المقابلة المنقذة بيننا بتاريخه
ونحن بهذا المبلغ متكافلون ومتضامنون بعضنا بعضاً

بغداد في يوم السبت ١٢٧٦



[Faint, mostly illegible handwritten text in Arabic script, possibly bleed-through from the reverse side of the page.]



عدد التسلسل :

رقم الابواب : ٥٤

لقد تمّ المقدم بين متولي أوقاف عنه مناس (المجلس الجماعي لطائفة الاسرائيلية في بغداد) المدعو فيما يلي بالمؤجر وبين السيد عبد الرحمن المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي : -

أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بمد الرؤية والاطلاع الواقع في بغداد في محلة الاربا الرقم ١١ لاتخاذ

من ابتداء ١١ الى ١١ الى نهاية ١١ فقط ١١ وأما الباقي وقدره

ثانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط ١١ وأما الباقي وقدره

ثالثاً - ان المستأجر دفعه بموجب الكبيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه : -

- ١ ١١
- ٢ ١١
- ٣ ١١
- ٤ ١١

رابعاً - للمستأجر حق ١١ بالمأجور مدة الإيجار وليس له إيجاره للغير بدون رضى تحريري من المؤجر . وعند ختام مدة الإيجار فان المستأجر مازم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون مازوماً بدفع عن مدة التأخير بدل إيجار يومي مقداره ١١ من غير حاجة الى انذار رسمي .

خامساً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يموض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً - ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو مازوم بدفعها منتظماً .

سابعاً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الایمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١١ / ١ / ١٩٥٧

المؤجر متولي أوقاف عنه مناس (المجلس الجماعي)
 المستأجر السيد عبد الرحمن
 شاهد ١١
 شاهد ١١

أوقاف عنه مناس دائمة
 المتولى ١١
 الراس ١١

[Faint blue ink handwriting and stamps on the reverse side of the document, including a large rectangular stamp at the bottom right.]

عدد التسلسل :

رقم الابواب : ٤٤٦

لقد تمّ العقد بين متولي أوقاف عرشه صاحب راسم (المجلس الجماعي للطائفة الاسرائيلية في بغداد) المدعو فيما يلي بالمؤجر وبين السيد شاك الحاج محمود المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي : -

أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع بصحة أصله ص ٤٠٠
تم العقد في الواقع في بغداد في محلة باب الوعا المرقم ١٤٧ لاتخاذها لسروريات
من ابتداء واحد شبان سنة ١٩٧٦ الى اثنى عشر سنة وسنة ١٩٨٦
الى نهاية رجب سنة ١٩٧٧ سنة الدوا وتحتما وتحتما
يبدل ايجار قدره فقط على مائة وستين ومائة وستين ومائة وستين
ثانياً - ان المؤجر قبض من المستأجر فقط مائة وستين ومائة وستين ومائة وستين
مئة دينار فقط فعلى المستأجر دفعه بموجب الكبيالات المحررة مبالغها وتاريخ استحقاقها أدناه : -

- | | | |
|---|-------------------------|------|
| ١ | دسار كميل من تاريخ ١٤٧٦ | ١٤٧٦ |
| ٢ | ١٤٧٦ | ١٤٧٦ |
| ٣ | | |
| ٤ | | |

ثالثاً - اذا تأخر المستأجر عن دفع أي (قسط من الأقساط) أو كبيالة من الكبيالات المحررة أعلاه في استحقاقه فيصبح الدين كله معجلًا وواجب الأداء فوراً ، وللمؤجر الخيار بفسخ هذا العقد وبيع المأجور للغير ويلحق المستأجر بفرق بدل الايجار اذا حصل هنالك تقصية وذلك بدون حاجة الى اعطاء انذار رسمي الى المستأجر المومي اليه .

رابعاً - للمستأجر حق الاستقلال في المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تجريري من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخليه المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره مائة وستين ومائة وستين من غير حاجة الى انذار رسمي .

خامساً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان يعرض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

سادساً - ان ضريبة الاملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سابعاً - ان المستأجر يمتدح بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كتب عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ٢٦ / ٥ / ١٩٥٧

شاهد وكبير المتولي المؤجر متولي أوقاف عرشه صاحب راسم (المجلس الجماعي)
شاهد شاك الحاج محمود المستأجر



Handwritten signature in blue ink.

عدد التسلسل :
رقم الابواب :
المأجور :

لقد تم العقد بين متولي أوقاف (المجلس الجماعي لمطائف الدرسة ائيلية في بفرار) المدعو
فيما يلي بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-
أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
الواقع في بغداد في محلة الرقعة لاتخاذ
من ابتداء الى نهاية
ببدل ايجار قدره فقط
ثانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه
ثالثاً - للمستأجر حق المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضی تحريري
من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر
عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره
من غير حاجة الى انذار رسمي .
رابعاً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان
يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .
خامساً - ان ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي
على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .
سادساً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها
من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كتبت عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٧ / ٧ / ١٩٥٧
شاهد المستأجر متولي أوقاف (المجلس الجماعي)
شاهد المؤجر

أوقاف مزارع نديم داتيل
التقري
العضد
الرسوم



عدد التسلسل :
رقم الابواب :
المأجور :
رقم التسلسل :
رقم الابواب :
رقم التسلسل :

بمقتضى ما ذكره في المذكرة السابقة من ان المأجور قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
فيما يلي بالمؤجر وبين السيد ... المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-
أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
الواقعة في بغداد في محلة ... الرقعة ... لاتخاذ
من ابتداء ... الى نهاية ...
ببديل ايجار قدره فقط ...
ثانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه ...
ثالثاً - للمستأجر حق ...
من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر
عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره ...
من غير حاجة الى اذار رسمي .
رابعاً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان
يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .
خامساً - ان ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي
على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .
سادساً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها
من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كُتبت عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٢ / ٧ / ١٩٥٧ موافق يوم السبت
شاهد شاهد
شاهد شاهد
شاهد شاهد
شاهد شاهد

عدد التسلسل :
رقم الابواب :
المأجور :
رقم التسلسل :
رقم الابواب :
رقم التسلسل :

بمقتضى ما ذكره في المذكرة السابقة من ان المأجور قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
فيما يلي بالمؤجر وبين السيد ... المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-
أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
الواقعة في بغداد في محلة ... الرقعة ... لاتخاذ
من ابتداء ... الى نهاية ...
ببديل ايجار قدره فقط ...
ثانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه ...
ثالثاً - للمستأجر حق ...
من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر
عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره ...
من غير حاجة الى اذار رسمي .
رابعاً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان
يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .
خامساً - ان ضريبة الأملاك تكون بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي
على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .
سادساً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها
من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كُتبت عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٢ / ٧ / ١٩٥٧ موافق يوم السبت
شاهد شاهد
شاهد شاهد
شاهد شاهد
شاهد شاهد

أوقاف عزرا مناحيم داتشيل
المتولي
الرئيس



المؤجر متولي أوقاف (المجلس الجماعي)
المستأجر
شاهد
شاهد

رقم التسلسل :
رقم الابواب :
المأجور :
رقم التسلسل :
رقم الابواب :
رقم التسلسل :

عدد التسلسل :

رقم الابواب :

المأجور :

هذا العقد بين متولي أوقاف (المجلس الجماعي للبلدية في بغداد) المدعو
فيما يلي بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-
أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
الواقع في بغداد في محلة المرقية لاتخاذ
من ابتداءه في بغداد في محلة المرقية الى نهاية
يبدل ايجار قدره فقط
ثانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه
ثالثاً - للمستأجر حق المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تحريري
من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر
عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره
من غير حاجة الى انذار رسمي .
رابعاً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان
يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .
خامساً - ان ضريبة الأملاك تكون بصحة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي
على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .
سادساً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها
من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كُتبت عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٩٥٧ / ٦ / ١٠
شاهد شاهد
شاهد شاهد

عبد الرحمن محمد زيد
عبد الرحمن محمد زيد
عبد الرحمن محمد زيد
عبد الرحمن محمد زيد

عدد التسلسل :

رقم الابواب :

المأجور :

لقد تم العقد بين متولي أوقاف (المجلس الجماعي للبلدية في بغداد) المدعو
فيما يلي بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-
أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
الواقع في بغداد في محلة المرقية لاتخاذ
من ابتداءه في بغداد في محلة المرقية الى نهاية
يبدل ايجار قدره فقط
ثانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه
ثالثاً - للمستأجر حق المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تحريري
من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر
عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره
من غير حاجة الى انذار رسمي .
رابعاً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان
يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .
خامساً - ان ضريبة الأملاك تكون بصحة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي
على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .
سادساً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التحليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها
من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كُتبت عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في ١٩٥٧ / ٦ / ١٠
شاهد شاهد
شاهد شاهد

عبد الرحمن محمد زيد
عبد الرحمن محمد زيد
عبد الرحمن محمد زيد
عبد الرحمن محمد زيد

أوقاف
المتولي
الرئيس



